اتحـــاد الصناعـات المصريـة
FEDERATION OF EGYPTIAN INDUSTRIES

أجندة الاصلاحات العاجلة
لدفع النمو الصناعي
وتشجيع الاستثمار الأجنبي

صادرة عن اتحاد الصناعات المصرية

فبراير ٢٠١٩

بدعم من

مركز المشروعات الدولية الخاصة

CIPE

اتحـــاد الصناعـات المصريـــة
FEDERATION OF EGYPTIAN INDUSTRIES

يقوم إتحاد الصناعات المصرية منذ أن نشأت فكرته في عام ١٩١٥ بدوره الفاعل كـ" صوت الصناعة في مصر" في الدفاع عن مصالح القطاع الصناعي والنهوض به لتحقيق النمو والإستقرار الإقتصادي والإجتماعي للدولة.

و يعد إتحاد الصناعات المصرية أحد أكبر جهات العمل من حيث عدد العاملين به في مصر حيث أنه يضم ١٩ غرفة صناعية في عضويته و يمثل قرابة ٦٠,٠٠٠ منشأة صناعية ينتمي ٩٠٪ منها الى القطاع الخاص ، و يعمل به ما يزيد عن ١,٢ مليون عامل ، بالإضافة الى مساهمته بحوالي ١٨٪ من الإقتصاد الوطني. ويقوم الإتحاد منذ نشأته بالإضطلاع بمسؤولياته تجاه قطاع الصناعة في مصر من خلال الدعم المتواصل والدفاع عن مصالحه ، إيماناً بأن الصناعة هي قاطرة التنمية المستدامة والأداة لتخفيف حدة الفقر والبطالة ولتحقيق رخاء الدول.

www.fei.org.eg * info@fei.org.eg

مركز المشروعات الدولية الخاصة "CIPE " هو جزء من غرفة التجارة الأمريكية في واشنطن، يعمل على بناء المؤسسات اللازمة للإصلاح الاقتصادي القائم على اقتصاد السوق. ومنذ نشأته في ١٩٨٣ ، تعاون المركز مع قيادات جمعيات الأعمال وصانعي القرار ومؤسسات الإعلام ومراكز البحوث الاقتصادية والأكاديمية في بناء الأطر القانونية والمؤسسية الداعمة لبيئة مناسبة لتوسيع القاعدة الاقتصادية. ومن أهم القضايا الأساسية التي يتعاون فيها المركز مع شركائه المحليين تعزيز مفاهيم وممارسات حوكمة الشركات ومواطنة الشركات، والنزاهة والشفافية، وكذلك تدعيم البنى المؤسسي لجمعيات ألأعمال، وحقوق الملكية، وايجاد حلول للتعامل مع قضايا قطاع الاقتصاد غير الرسمي وغيرها من الموضوعات المرتبطة ببناء مجتمع اقتصادي سليم تنعكس آثاره على حياة المواطنين.

www.cipe.org * www.cipe-arabia.org

يتشرف **اتحاد الصناعات المصرية** باعداد أجندة وطنية بالاصلاحات العاجلة الممكن تنفيذها في اطار زمني قصير بغرض رفع معدلات النمو الصناعي وزيادرة تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر في الانشطة الصناعية داخل مصر. ويأمل اتحاد الصناعات المصرية ان تكون هذه الورقة بداية لتفاعل منهجي وبناء بين المجتمع الصناعي المصري وأجهزة الدولة التنفيذية يتم من خلاله عرض ومناقشة كافة المعوقات والتحديات التي تواجه الصناعة المصرية وتقديم حلول واقعية وسريعة المفعول تؤدي الى نتائج ملموسة على المدى القصير، وذلك بالتوازي مع تحقيق استراتيجية التنمية الشاملة على المدى البعيد. وقد تضمنت الاجندة مجموعة مختارة من القضايا التي تؤثر بشكل واضح على كفاءة وانسيابية العملية التصنيعية في مصر وتؤدي الى احجام الكثير من المستثمرين الاجانب عن الاستثمار في النشاط الصناعي في مصر. كما تضمنت الورقة نماذج للقطاعات الصناعية التي يمكن ان تنمو بمعدلات اسرع في حالة القضاء على بعض المشاكل الحالية التي تواجهها. وتبرز الورقة وجهة نظر المصنعين والعاملين في القطاع بعد التأني في البحث والتأكد من أن جميع التوصيات المطروحة لا يوجد لها اثأر سلبية على أي قطاع.

وتنقسم الورقة إلى توصيات عامة تشمل جميع القطاعات مثل الضرائب، والجمارك، وتوفر الأراضي، والتقنين العقاري، والاقتصاد غير النقدي، والتراخيص الصناعية، والمرافق والخدمات العامة، وخدمات الشحن والنقل والتخزين، وقانون العمل. وهناك أيضاً توصيات خاصة ببعض القطاعات مثل قطاع الأدوية، والصناعات الغذائية والمنتجات الزراعية، والبترول والتعدين والثروة المعدنية، والسيارات، والحبوب، والجلود، والصناعات المعدنية.

والجدير بالذكر أن اتحاد الصناعات المصرية بالتعاون مع مركز المشروعات الدولية الخاصة قام باقتراح هذه التوصيات بعد التشاور واخذ أراء العديد من الجهات المعنية بتطوير وتنمية الصناعة في مصر مثل المركز المصري للدراسات الاقتصادية وغرفة التجارة الأمريكية، وكافة الغرف الصناعية. وبالتالي فإن ما تقدمه الورقة من مقترحات عاجلة التنفيذ تحظى على توافق بين المصنعين في مصر بشكل عام.

ويود اتحاد الصناعات الإشارة بأن سرعة تنفيذ الإجراءات الواردة في هذه الورقة سوف ينعكس إيجابياً على ترتيب مصر في المؤشرات الاقتصادية العالمية مثل تقرير التنافسية العالمية، مما يساهم في زيادة معدلات جذب الاستثمار الخارجي وتحسين بيئة الأعمال للمستثمرين المحليين. كما أن تسهيل الإجراءات للقطاع الخاص من شأنه زيادة معدلات التشغيل، وتنمية الصادرات، وتحسين جودة المنتجات، وتعدد أساليب الإنتاج، والابتكار. فإن اتحاد الصناعات يؤمن بدور القطاع الخاص واقتصاد السوق في تحقيق التنمية المستدامة مما يعود بالفائدة الإيجابية على الاقتصاد المصري.

توصيات عامة

إجراءات عامة

- **تشكيل لجنة تنسيقية** برئاسة مجلس الوزراء تضم اتحاد الصناعات المصرية والاتحاد العام للغرف التجارية للتنسيق بشأن أية قرارات اقتصادية قبل صدورها.
- تحقيق الترابط والتناسق في السياسات الإنتاجية لمختلف قطاعات الاقتصاد بحيث تكمل بعضها البعض وتدفع معدلات النمو للتسارع.
- تنوع الاقتصاد المصري وتعدد قطاعاته الإنتاجية يؤكد أهمية الدور الذي يلعبه القطاع الخاص في التنمية وعدم وجود جهة واحدة قادرة على السيطرة على الاقتصاد، وبالتالي فان دعم دور القطاع الخاص ضرورة لإطلاق الطاقات الكامنة في الاقتصاد المصري.
- وضع مستهدف زمني للوصول إلى **حكومة الكترونية شاملة** بحد أقصى عام ٢٠٢٢ لتحقيق الكفاءة في التعاملات الحكومية والقضاء على الفساد الإداري.
- **إصدار قرار ملزم يتعلق بالدين الممتاز** بحيث يلزم الجهات السيادية الدائنة بإعادة جدولة ديون الشركات المتعثرة بالتنسيق مع البنوك بحيث تضمن للبنوك عدم تأثر موقف السيولة لهذه الشركات مما يعوق عملية إعادة الهيكلة ويؤثر على قدرة البنوك على استرداد مستحقاتها.
- الإسراع في إصدار قانون المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر كما تم عرضه على اتحاد الصناعات خطوة هامة لتحفيز الاقتصاد الغير رسمي على الانضمام الى الاقتصاد الرسمي.
- دعم وتطوير **بنك التنمية الصناعية** بحيث يقوم بدوره في تمويل المشروعات الصناعية وتوسيع النشاط الصناعي.
- سرعة البت في الإجراءات القضائية لتحقيق مبدأ العدالة الناجزة والتركيز على تأهيل قضاة المحاكم الاقتصادية تأهيلاً اقتصادياً.
- **تفعيل مبادرة إرادة** لتنقيح التشريعات الاقتصادية ورفع مستوي تمثيلها لتكون تحت مظلة رئيس الوزراء.
- إعادة النظر فى آلية الاستعلام الأمني عن المتقدم للاستثمار نظراً لطول المدة الزمنية التى تستغرق للاستعلام عن كل مستثمر أجنبى تصل لمدة سبعة أشهر، ويقترح أن يكتفي بالإخطار وألا تتجاوز فترة الاستعلام الأمنى مدة ثلاثون يوماً من تقديم الطلب.

إجراءات عامة

- **عدم فرض ضريبة عقارية** على المناطق الحرة وإعادة النظر فيها على المصانع.
- عدم تطبيق أى **عقوبات سالبة للحريات** على المستثمرين فى أى نشاط اقتصادى وأن تقتصر العقوبات على الغرامات المفروضة فقط، بينما توجد قوانين أخرى أو مشاريع قوانين مستحدثة تتضمن النص على العقوبات السالبة للحريات (العقوبات البدنية)، فيجب تعميم المادة الخاصة بقانون الاستثمار وأن يتم تعديل النصوص الخاصة بذلك فى جميع القوانين.
- إعادة النظر فى النسبة التى يتم تحصيلها فى التأمين الصحي والتى تتحملها الشركات الملتزمة بالدفع بينما من يستفيد من النظام غير الملتزمين بالدفع فيجب مشاركة الجميع وأن يتم الالتزام بالدفع من الجميع.
- حسم النقطة الخلافية بشأن النسبة التى يتم تحصيلها من القطاع الخاص بحيث تحسب على قيمة الأجور التأمينية للعاملين.
- النظر فى عمل تعديل تشريعى بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠١٨ بشأن نظام التأمين الصحي الشامل، وذلك لوجود مشاكل تطبيقية فيه. وتتضمن التعديلات ما يلى :
  - أن تصبح قيمة المساهمة التكافلية الواردة به نسبة من صافي الدخل السنوى للمنشآت بدلاً من إجمالى الإيرادات، وألا تتجاوز نسبة المساهمة عن ١٪ من صافى الدخل حتى يحدث توافق مجتمعي بعدم الطعن على القانون.
  - خصم هذه النسبة من الضرائب المستحقة على الدخل.
  - عدم خضوع الشركات الخاسرة لتطبيق قانون التأمين التكافلي.
  - إعادة النظر فى أسلوب التطبيق على الشركات ذات الطبيعة الخاصة (من يعملون بنظام العمولة) فمطلوب معاملة خاصة لهذه الشركات.

عوائق الاقتصاد الغير نقدي

المشكلة:

- لا شك أن تطور وتوسع الاقتصاد الغير نقدي أحد عوامل جذب الاستثمار الخارجي، ويزيد من مصداقية وشفافية التعاملات، ويرفع مستوى الثقة في مستقبل اقتصادي واعد.
- بالرغم من المجهودات التي تم بذلها لتحقيق الشمول المالي وتقليص حجم الاقتصاد النقدي، فاننا ما زلنا نرى عدد من العوائق المؤسسية والتشريعية:
  - المجلس القومي للمدفوعات يعاني من تضارب الصلاحيات مع الجهات التنفيذية الاخرى.
  - العديد من القوانين المتعلقة بالمدفوعات السيادية لا تلزم بالسداد الالكتروني أو المصرفي، فيما عدا قانون رقم ٢٠١ لسنة ٢٠١٤ وقراري وزير المالية رقم ١١٧ و ١٧٣ لسنة ٢٠١٥ والمتعلقان بسداد ضريبة الدخل.
  - كما لا يوجد أيضا في القوانين المتعلقة بتنظيم أنشطة الخدمات المالية غير المصرفية مثل تأسيس الشركات أو أنشطة سوق المال أو خدمات التأمين أو التمويل العقاري أو التأجير التمويلي، لا يوجد ما يلزم المتعاملين بالسداد عن طريق حسابات مصرفية أو وسائل اليكترونية.

الحلول المقترحة:

- إنشاء أمانة تنفيذية للمجلس القومي للمدفوعات تقوم بمتابعة تنفيذ قراراته وتنسق بين جهات الدولة التنفيذية لمنع التضارب والتداخل في الصلاحيات.
- ينبغي أن يضع المجلس القومي للمدفوعات خطة قومية محدد بأهداف مرحلية واضحة وآليات تنفيذ ومعايير لتقييم وقياس الأداء.
- تعديل القوانين المنظمة للمدفوعات السيادية بحيث يصبح السداد، متى جاوزت قيمته مبالغ معينة، خاضعاً للسداد المصرفي أو الالكتروني دون غيره، مع العمل على إتاحة السداد للمبالغ التي تقل عن هذا الحد الأدنى من خلال محافظ الهواتف المحمولة.
- إضافة نصوص جديدة للقوانين المنظمة للخدمات المالية غير المصرفية بإلزام المتعاملين بتنفيذ معاملات البيع أو الشراء أو التقسيط أو التأجير وغير ذلك إلا عن طريق حسابات مصرفية أو وسائل اليكترونية بما فيها الهواتف المحمولة.

الجهات المسئولة:

- المجلس القومي للمدفوعات
- مجلس النواب
- رئاسة الوزراء
- البنك المركزي
- وزارة المالية

توفر الأراضي للمشروعات الصناعية

المشكلة:

- غياب الشفافية والموضوعية في التخصيص والتسعير، وغياب المعلومات المتكاملة عن الأراضي المتاحة وأسعارها وإجراءات الحصول عليها.
- المبالغة في أسعار الأراضي، وعدم وجود معايير للتسعير.
- اختلاف إجراءات التخصيص ما بين الجهات ، وطول فترة إجراءات التخصيص وتعقيدها، فضلاً عن تغير استعمالات الأراضي بعد تخصيصها.
- سياسيات الأراضي توضع في ظل غياب للمعلومات المتكاملة المحدثة عن الأراضي.
- تعانى هيئة التنمية الصناعية من نقص الموارد المالية المتاحة لترفيق الأراضى الصناعية المعروضة للتخصيص وارتفاع تكلفتها، وبالتالى يقل المعروض من الأراضى المطروحة لصغار المستثمرين فى ظل عدم القدرة على ترفيقها بشكل يتناسب مع حجم الطلب عليها. ومن ثم تغل يد الهيئة عن تنفيذ خطتها لطرح ٦٠ مليون متر مربع من الأراضى حتى عام ٢٠٢٠.
- عدم توافر مساحات متاحة للإستثمار الصناعي للمشروعات الصغيرة (٥٠٠)م٢ بالمناطق الصناعية، تماشياً مع قانون التراخيص الصناعية.
- مازال يطلب خطاب الضمان البنكي الذي تطلبه هيئة المجتمعات العمرانية كشرط لحصول المستثمر علي أرض في المناطق الصناعية (وزارة الاسكان، هيئة المجتماعات العمرانية الجديدة) و توجد مبالغة فيه بالرغم من إلغاؤه فى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ فلم يفعل هذا الإلغاء.
- يعتبر الرفع المساحي شرط لتسجيل الأراضي، ولكن القدرة الحالية لهيئة المساحة لا تكفي لتغطية كامل الجمهورية وتلبية احتياجات التسجيل العاجل.

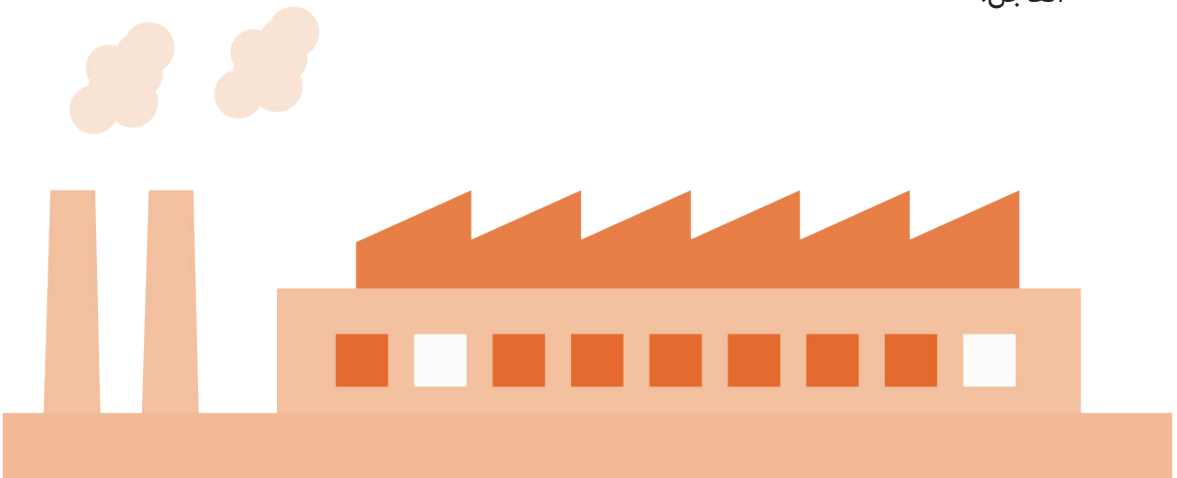

الجهات المسئولة:

- هيئة التنمية الصناعية
- هيئة المجتمعات العمرانية
- جهاز تخطيط استخدامات الاراضي

الحلول المقترحة:

- ضرورة إصدار قرار فورى صريح من السيد رئيس مجلس الوزراء بأن الولاية على الأراضى والبنية الأساسية والمرافق لهيئة المجتمعات العمرانية ، والإدارة والتخصيص للهيئة العامة للتنمية الصناعية ، وتحديد الأدوار المختلفة للهيئة العامة للتنمية الصناعية وهيئة المجتمعات العمرانية .
- إنشاء نظام معلومات متكامل ومحدث ومتاح عن الأراضي الصناعية.
- استبدال التشريعات العديدة الخاصة بالأراضي بقانون موحد ومبسط لإدارة أراضي الدولة.
- زيادة مخصصات هيئة التنمية الصناعية من الأراضي لطرحها على المستثمرين وفق آليات موضوعية وشفافة.
- اتخاذ قرارات بتخصيص الأراضي التي تم حصرها من السادة المحافظين لصالح مبادرة شغلك في قريتك وإصدار القرارات اللازمة لنقل الأراضي لولاية وزارة الاستثمار وتدبير التمويل اللازم لبناء الوحدات (مرفق بيانات المشروع تمهيداً لعقد لقاء خاص بالموضوع).
- السماح بإنشاء مكاتب اعتماد خاصة بإجراء الرفع المساحي لتيسير إجراءات التسجيل (أسوة بقانون التراخيص وقانون الاستثمار)، وكذلك استخدام التقنيات الحديثة للتصوير الجغرافي تقوم بها أي جهة تحظى بموافقة أمنية للقيام بهذه المهمة.
- من الضروري أيضا توفير أراضي وتيسير إجراءات الحصول عليها والترخيص بإنشاء أسواق عامة ومجمعات تجارية كبرى وسلاسل الهايبر ماركت والتي تعد ضرورة لتسويق المنتج الصناعي المحلي ووصوله إلى المستهلك بأسعار تنافسية، وهو ما يساعد على نمو الطلب على الإنتاج الصناعي المحلي.

مصاعب تطبيق قانون التراخيص الصناعية

المشكلة:

- حتى الآن لم يصدر قرار بتشكيل مجلس إدارة جديد لهيئة التنمية الصناعية بناءً على القانون ٩٥ لسنة ٢٠١٨ الخاص بالهيئة، وكذلك لم تصدر بعد اللائحة التنفيذية لهذا القانون.
- **ضعف القدرات الإدارية لهيئة التنمية الصناعية:**
  - قلة عدد العاملين في المحافظات يؤدي الى انعدام فعالية مكاتب الهيئة هناك.
  - موظفي الهيئة بالمحافظات غير مفوضين لاتخاذ قرارات دون الرجوع للقاهرة.
- موظفي الهيئة غير مؤهلين بشكل جيد وأغلبهم لا يفهمون الإجراءات ولا يجيدوا التعامل مع الجمهور.
- استمرار التداخل بين هيئة التنمية الصناعية والجهات الأخرى في الدولة في اختصاص الهيئة بجميع ما يخص المشروعات الصناعية كما قرره قانون التراخيص رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ .
- ما يزال وقت استخراج الترخيص طويلاً.
- الرسوم التي فرضتها الهيئة على خدماتها مرتفعة وتستنزف من رأسمال المستثمر.
- مكاتب الأعتماد التي تساهم في سرعة الإجراءات ما تزال غائبة أو غير منتشرة.
- التفاعل والاتصال بين الهيئة وجمهور المستثمرين ضعيف جداً ولهذا ما يزال القانون الجديد غير معروف لدى معظم المتعاملين مع الهيئة، كما أن الموقع الالكتروني للهيئة يحتاج لمزيد من التحديث والتطوير ليصبح منصة تفاعل رئيسية من المستثمرين.
- عدم قبول البنوك لتمويل النشاط إلا بعد بدء التشغيل والحصول علي رخصة التشغيل.
- تعدد جهات الرقابة والتفتيش المختلفة واتخاذ إجراءات مثل توقيع الغرامات والإغلاق (جهات ووزارات: المالية، البيئة، التامينات، الدفاع المدني، المحليات).
- أصدرت الهيئة حوالي ١٦ ألف ترخيص بالإخطار وليس لديها القوى البشرية القادرة على متابعة هذه التراخيص ومراجعتها.

الجهات المسئولة:

- رئاسة الوزراء
- هيئة التنمية الصناعية

الحلول المقترحة:

- ضرورة تشكيل واعتماد مجلس إدارة الهيئة العامة للتنمية الصناعية الجديد بناء على القانون الجديد.
- ضرورة سرعة إصدار اللائحة التنفيذية لقانون هيئة التنمية الصناعية.
- ضرورة إصدار قانون لإدارة المناطق الصناعية لتحديد العلاقة والمسئولية بين كل الأطراف المعنية على نحو مماثل للمناطق الحرة ومناطق المشغلين.
- وضع مستهدف للوصول بفترة استخراج الترخيص الى ٧ أيام للترخيص بالإخطار، و٣ شهور للترخيص المسبق (كما هو مقرر بالقانون) وذلك بحلول عام ٢٠٢٠.
- تمكين هيئة التنمية الصناعية من أداء دورها بشكل فعال من خلال وقف تدخلات الجهات الأخرى في إجراءات منح الترخيص الصناعي ، أو إلغاءه.
- دعم الهيئة بمزيد من المخصصات المالية على المدى القصير لزيادة القدرة البشرية والتقنية وتمكينها من الإنتشار في كافة المحافظات بفعالية وكفاءة.
- تفويض مكاتب المحافظات في إعطاء التراخيص بعد استيفاء الاجراءات دون الحاجة للرجوع الى المركز.
- رفع القدرات البشرية من خلال برامج تدريب مكثفة للعاملين بالهيئة لتمكينهم من التعامل مع جمهور المستثمرين باحتراف ومهنية ونزاهة.

التعامل الضريبي

المشكلة:

$ تشكل الضرائب عبئاً كبيراً على المنتج الصناعي؛ حيث تؤدى إلى ارتفاع السعر الذي يصبح في معظم الأحيان غير تنافسي. ولعل من أهم المشكلات والصعوبات التي تواجه الشركات الصناعية المصدرة:

١. استمرار العمل بنظام التقدير الجزافي للضرائب وعدم الاعتداد بالميزانيات والإقرارات المقدمة.

٢. فرض ضريبة قيمة مضافة على السلع الرأسمالية يؤدى إلى ارتفاع تكلفة الإنتاج بصورة تضعف من القدرة على المنافسة الخارجية.

٣. رفع حد التسجيل للشركات إلى ٥٠٠,٠٠٠ جنيه مصري في ضوء قانون ضريبة القيمة المضافة سيؤدى إلى خروج العديد من المنتجين من دائرة الإنتاج الرسمي ومن ثم تضيع على الدولة فرص أموال ممكن تحصيلها.

$ عدم تمكن الشركات المصدرة من استرداد ضريبة القيمة المضافة على مدخلات الإنتاج من خامات ومستلزمات استخدمت فى منتجات تم تصديرها لمدة طويلة قد تستغرق سنوات، ويسقط استردادها بعد عامين.

الجهات المسئولة:

- مصلحة الضرائب المصرية

الحلول المقترحة:

- $ إلغاء ما يسمى بالتقدير الضريبي (الجزافي) ، فيجب تطبيق القانون فيما يخص الاعتداد بالإقرار الضريبى ويتم عمل فحص عشوائى للمستندات المقدمة وإذا ثبت خلاف ماهو فى الإقرار يتم إعادة التقييم.

- $ أهمية وضوح القوانين واللوائح والتعليمات الضريبية وتبسيطها من أجل تخفيض السلطة التقديرية للعاملين بالإدارة الضريبية.

- $ تطبيق نظام الضريبة القطعية بحيث يتم ربط قيمة ثابتة على أي منشأة ولا يتم رفع تلك القيمة إلا في ضوء فحص الفواتير والمستندات وإثبات أن المستحق على المنشأة يزيد عن تلك القيمة.

- $ عمل رقم قومى للمنشأة يتم التعامل به مع مختلف أنواع الضرائب التي حددها القانون التى تخضع لها المنشأة (ضرائب دخل، قيمة مضافة، جمارك، تأمينات ... وجهات حكومية أخرى).

- $ التزام سلطات الضرائب باعتماد الميزانيات المقدمة المعتمدة والتي مر عليها خمس سنوات اعتماداً نهائياً لحل المنازعات الضريبية وتحصيل الضريبة بشكل أسرع.

- $ ضرورة النظر فى تطبيق المقترحات المقدمة من وزارة التجارة والصناعة فى مشروع قانون الصناعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر فيما يخص التسهيلات الضريبية والإجرائية لتلك المنشآت.

- $ وضع نظام ضريبي مبسط خاص للمشروعات أو المنشآت الصغيرة والمتوسطة بنظام الضريبة الموحدة بهدف تخفيض تكلفة الالتزام الضريبي على تلك المشروعات مع ضرورة تحديد ضريبة قطعية للمشروعات متناهية الصغر.

- $ تعديل قانون الضريبة العقارية، أو إصدار تشريع جديد لإلغاء الضريبة العقارية على المنشآت (مصانع، مستشفيات، .....إلخ).

- $ توحيد القيمة المضافة مع ضريبة الدخل في إقرار واحد.

تعقد الاجراءات الجمركية

المشكلة:

- السماح المؤقت ونظام الدروباك لا زالا يعانيان من مشكلات في التطبيق يجعلهما لا يقومان بالدور المنوط بهما. فضلاً عن أن هناك مشكلات تتعلق بالآليات المكملة لهاتين الآليتين مثل:
  - تحديد معاملات ومعدلات الهالك، ومعاملات استخدام المدخلات في الإنتاج التي تحدد قيمة الجمارك التي يتم استردادها.
- ومن أهم المشكلات الخاصة بآلية **السماح الموقت:**
  - طول وتعقد الإجراءات اللازمة للإفراج عن خطاب الضمان.
  - فرض رسوم جمركية على الواردات المكونة للمنتج التصديرى وبخاصة المعدات والآلات المستوردة.
  - طول الفترة الزمنية منذ البدء في استخراج خطاب الضمان حتى إتمام العملية التصديرية والإفراج عنها والتي وصلت في بعض الأحيان لمدة عام مضافاً إليه المهلة التي يسمح خلالها بالتصدير من تاريخ استيراد المواد الخام.
- بينما تتمثل أهم مشكلات **نظام الدروباك** في كثرة المستندات وتعدد الجهات التي يتم التعامل معها، وتباين وجهات النظر بين الشركات الصناعية المصدرة والجمارك بشأن آليات الفاقد، والبطء في الاسترداد الجمركي الذي يصل في بعض الأحيان لمدة سنتين.
- لم تعد أحكام قانون الجمارك التي تتناول خدمات مناولة الحاويات في مصر مواكبة للعصر، الأمر الذي يؤدي إلى جوانب قصور حادة في كفاءة مناولة الحاويات. ويمكن أن يُعزى ذلك إلى جوانب قصور عديدة قائمة منذ زمن طويل فيما يتعلق بالكفاءة التشغيلية. حيث يجري نقل الحاويات من الموانئ إلى الموانئ الجافة تحت إشراف مصلحة الجمارك والشرطة، ويتحمل العميل جميع الرسوم وأي تأخيرات. ولا يوجد ممثلون من السلطات الرقابية في الموانئ الجافة، ومن ثمّ ففي حالة وقوع نزاع بشأن المسائل الجمركية بين المستوردين والسلطات الجمركية في الموانئ الجافة، يُضطر المستوردون إلى الرجوع إلى الميناء الأصلي.

الجهات المسئولة:

- مصلحة الجمارك
- الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
- وزارة التجارة والصناعة - قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

الحلول المقترحة:

- تيسير وتسهيل إجراءات رد رسوم الأمانات والرسوم الأخرى التي تم تحصيلها لشحنات معلقة أو المفرج عنها تحت نظام الإفراج المؤقت، حتى لا تفقد مصلحة الجمارك والضرائب مصداقيتها لدى المستوردين والمصدرين.

- تطبيق نظام الإفراج بالمسار الأخضر للمصانع والشركات والتي تحتفظ بحسن السمعة كمستورد وكذلك المورد والمخلص الجمركي ككيان واحد، وذلك مع الأخذ في الاعتبار كافة الاحتياطات الواجبة والكافية والإجراءات القانونية والعقابية المشددة في حالة ثبوت عكس ذلك وتحويلها بعد ذلك إلى المسار الأحمر.

- إخطار المصانع والشركات من إدارة الحاسب الآلى بوقت كافي برسالة عند الدخول على أنظمة الجمارك برقم متعاملين المستورد لأخذ المرحلة المبدئية (دفتر ٤٦) بميعاد لزوم تجديد المستند الذى سوف ينتهى وتقديمه بعد التجديد مع مراعاة إعطاء مهلة كافية للمصانع.

- إخطار المصنع أو الشركة بالبريد المسجل بوجود مطالبة نقديه نتيجة وجود مناقضة من إدارة المراجعات لاختلاف البند خاصة بإحدى الرسائل المفرج عنها في وقت سابق إعطاء صورة ضوئية مبلغة للمخلص الذى قام بالتخليص على الرسالة ويقوم بالتوقيع مع الإقرار بتبليغ المستورد بها بعد الإطلاع على المناقضة ومراجعتها مع إدارة المراجعات إختصاراً للوقت لتسويتها بدلاً من ضياع الكثير من الوقت لأن المصنع يفاجأ كثيراً بأن إدارة الحجز الإداري متواجدة لتنفيذ حجز إداري على المصنع خاص بمناقضات لا يعلم عنها أي شيء .

- إلزام مصلحة الجمارك بعدم إصدار تعليمات تتعلق بالإستيراد والتصدير إلا بعد الرجوع لوزارة التجارة والصناعة قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية، وعلى كافة الجهات الرجوع إلى هذه الجهة عند إصدار أية تعليمات أو إجراءات تتعلق بالإستيراد والتصدير.

- تعديل المادة رقم ٩٨ بقانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ المعدلة بالقانون رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١٨ الخاصة بنظام السماح المؤقت.

- ينبغي أن يستوعب القانون الجديد للجمارك أفضل الممارسات الدولية الشائعة من خلال الإلتزام باتفاقية كيوتو المنقّحة فيما يتعلق بالرقابة الجمركية. وينبغي أن تنضمّ مصر أيضاً إلى الاتفاقية الدولية لسلامة الحاويات (CSC). وينبغي قبول سندات الشحن الجديدة.

فترة التخليص الجمركي

المشكلة:

- تستغرق إجراءات الإفراج الجمركي في مصر من أسبوعين إلى خمسة أسابيع، بينما لا تزيد عن يومين في دول مجاورة مثل تركيا والإمارات.
- هذا **التأخر** ناتج عن مجموعة من الأسباب:
  ١. طول إجراءات لجان الكشف والتثمين والمراجعات والعرض.
  ٢. وجود كثير من جهات العرض خارج مكان الدائرة الجمركية مما يزيد من فترة فحص العينات.
  ٣. النقص الشديد في أجهزة الكشف بالموجات والاعتماد الدائم على فتح الحاويات للكشف والفحص اليدوي.
  ٤. عدم كفاية المعامل الموجودة بالمنافذ لإجراء جميع أنواع التحاليل والفحص.
  ٥. الاعتماد على الإجراءات الورقية التقليدية وعدم تطبيق نظام التبادل الالكتروني للبيانات بين الجمارك والعملاء أو بين الجمارك والجهات الأخرى.
  ٦. عدم تعميم الربط الإلكتروني بين المنافذ الجمركية المختلفة خاصة المنافذ البرية النائية مما يؤدى إلى طول فترة الإفراج.
- يؤدي هذا التأخير الى تعطل خطوط الإنتاج وعدم القدرة على الالتزام بمواعيد التوريدات وانخفاض كفاءة رأس المال العامل كما يعرض الشركات لخسائر فادحة من غرامات التأخير.
- **طبقا لتقرير البنك الدولي لممارسة الاعمال لعام ٢٠١٨:**
  - تبلغ مدة الإفراج في التصدير في مصر ٨٨ ساعة بتكلفة ١٠٠ دولار للحاوية ، بينما تبلغ المدة في دول **منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي - OECD** حوالي ٢,٤ ساعة بتكلفة ٣٥,٤ دولار للحاوية.
  - تصل فترة الاستيراد في مصر إلي ٢٦٥ ساعة وتكلفة ١٠٠٠ دولار للحاوية، بينما تبلغ المدة في دول **منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي - OECD** حوالي ٣,٥ ساعة بتكلفة ٢٥ دولار للحاوية.

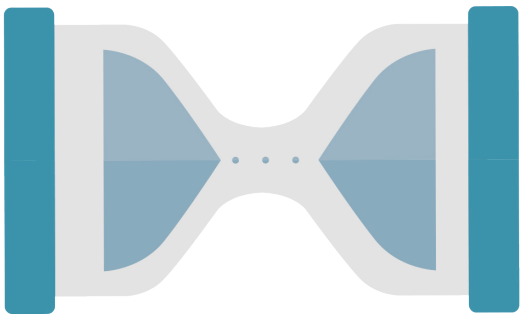

الجهات المسئولة:

- مصلحة الجمارك
- الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
- هيئات الموانيء

فترة التخليص الجمركي

الحلول المقترحة:

- وضع مستهدف لخفض مدة الإفراج الجمركى من ١٦ يوم إلى ٢٤ ساعة بحلول ٢٠٢٠ أسوة بالدول المتقدمة، وكذلك القضاء على غرامات التأخير.
- العمل بنظام إدارة المخاطر وتحليل المخاطر على ما يتم استيراده لكل دولة مستورد منها أو منتج لسلعة ثبت وجود مخاطر منها.
- الغاء الإجراءات التي يتم بموجبها ازدواجية فحص السلع المستوردة حيث يقضي القرار الوزاري رقم ٩٩١ لسنة ٢٠١٥ الخاص بالفحص قبل الشحن ثم يتم الفحص مرة أخري عند الورود، فمطلوب الالتزام بتطبيق الاتفاق الدولى في الفحص قبل الشحن، وأن يكون الفحص عند المنافذ عشوائياً وفقاً للقواعد المعترف بها في الاختيار العشوائي للعينات.
- تطوير المنافذ الجمركية وذلك بزيادة أجهزة الكشف، والبوابات الالكترونية وزيادة الموازين والكشافات الضوئية والإنارة والكاميرات ,وكذلك زيادة الأجهزة المعملية وتطوير معامل الهيئة العامة للصادرات والواردات ومصلحة الكيمياء، وإعتماد المعامل الدولية المستقلة فى الاختبارات ومعامل الجهات العلمية.
- ضرورة الربط الالكترونى بين جميع المنافذ الجمركية، والتغلب على مشكلة الأعطال المتكررة في نظام الجمارك والربط بين الجمارك والبنك المركزي والبنوك الأخرى.
- عمل جميع العروض داخل الدوائر الجمركية تحت إشراف الهيئة العامة للصادرات والورادات، تطبيقاً للقرار الجمهوري ١٠٦ لسنة ٢٠٠٠.
- توحيد الجهات التي تخاطب الجمارك في جهة واحدة سواء كانت قطاع التجارة الخارجية أو الهيئة العامة للصادرات والواردات على أن يمثل بها كافة الجهات المعنية بالاستيراد والتصدير.
- توفير العدد الكافى من الموظفين لإنهاء جميع إجراءات التخليص فى مدة لا تتعدى ٢٤ ساعة، وعودة العمل بقرار السيد رئيس مجلس الوزراء السابق بزيادة عدد الورديات الجمركية لتيسير إمكانية الإفراج عن الشحنات الواردة.

التقنين العقاري

المشكلة:

- الآلية الحالية لتحديد الكيان العقاري والرفع المساحي قديمة وتتبع لهيئة المساحة بوزارة الري.
- عملية اثبات وتسجيل الحيازة تعاني حالياً من مشكلتين:
  - التعقيدات البيروقراطية وكثرة الخطوات والإجراءات المطلوبة.
  - ارتفاع تكلفة الإجراءات والتي تسدد للشهر العقاري ولجهات عديدة أخرى.
- نتيجة الوضع الحالي لندرة التسجيل الرسمي، فمن المتوقع أن تحدث الكثير من المنازعات على اثبات الملكية والحيازة والتصرفات العقارية المختلفة.

الحلول المقترحة:

- استخدام التقنيات الحديثة والاستعانة بجهات لديها تفويض أمني للقيام بعمليات التصوير الجغرافي.
- ضرورة زيادة المخصصات لميكنة الشهر العقاري واستخدام البرمجيات المتقدمة بحيث تقلل من عدد الاجراءات المطلوبة وتختصر في الوقت.
- تطوير السجل العيني وذلك بإعطاء رقم قومي للمنشأة العقارية، وترتبط قاعدة بيانات المنشآت العقارية بقاعدة بيانات الرقم القومي للسجل المدني.
- الإسراع في خطوات ميكنة الشهر العقاري يساهم في تسريع إجراءات تسجيل المعاملات الاقتصادية المختلفة.
- توحيد بنود التكاليف المستحقة لجميع الجهات في رقم واحد واقتصار التعامل مع مكتب الشهر العقاري وحده، ويكون السداد غير نقدي عن طريق الدفع الايكتروني.
- استحداث آلية قضائية ناجزة متخصصة في فض المنازعات التي تنتج عن الخلافات بين المتعاملين، وتكون هذه الآلية مرحلية لحين الوصول إلى التسجيل الشامل لكافة المنشآت العقارية بالجمهورية.

الجهات المسئولة:

- مصلحة الشهر العقاري
- الهيئة المصرية العامة للمساحة

المرافق والخدمات العامة

المشكلة:

- صعوبة وطول فترة إجراءات وارتفاع أسعار إدخال المرافق للمنشآت الصناعية.
- غياب الخدمات بالمناطق الصناعية مثل خطوط الموصلات، والوحدات الصحية، والمحال التجارية، والمطاعم.
- تسعير منتجات الطاقة المختلفة للمنشآت الصناعية لا يتبع معيار أو مرجعية موحدة، بل يختلف بحسب طبيعة القطاع الصناعي.
- يؤثر تسعير الغاز لمصانع الحديد بشكل خاص على قدراتها التنافسية في ظل عدم وجود مرونة بين السعر المحلي الذي يصل حالياً إلى ٧ دولار للوحدة، بينما يتراوح السعر العالمي حالياً حول ٣ دولار للوحدة.

الحلول المقترحة:

- دراسة إمكانية تقسيط المرافق لفترة تتناسب مع حجم المشروع، وتيسير السداد على المشروعات الصناعية.
- توفير خطوط مواصلات مستقرة واقتصادية لنقل العاملين من وإلى المناطق الصناعية.
- طرح وحدات تجارية بالمناطق الصناعية لتوفير خدمات الطعام والشراب وقضاء ساعات الراحة.
- توفير وحدات علاجية للتعامل مع حالات الطواريء الطبية بالمناطق الصناعية.
- تطبيق آلية موحدة لتسعير منتجات الطاقة للمصانع مع ربطها بالأسعار العالمية وفقاً لمعادلة محددة صعوداً ونزولاً، كما هو الحال بمعظم الدول الصناعية وبما يحقق مزيداً من الشفافية والعدالة.
- تحقيق مرونة في تسعير الغاز للمصانع كثيفة الاستهلاك بحيث تتواكب مع الأسعار العالمية وتضمن للمصانع المصرية المنافسة مع المنتج العالمي.

الجهات المسئولة:

- رئاسة الوزراء
- هيئة التنمية الصناعية
- وزارة المالية
- وزارة التنمية المحلية
- وزارة الكهرباء
- وزارة البترول

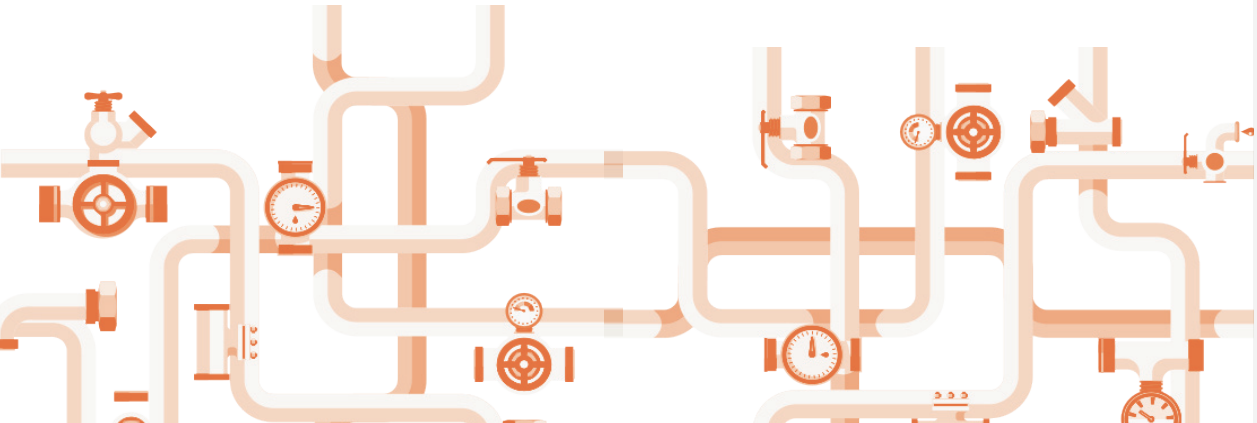

مشروع قانون العمل الجديد

المشكلة:

- إضافة أعباء مالية مبالغ فيها علي أصحاب الأعمال:
  - حيث أسرف مشروع قانون العمل الجديد فى تقرير الصناديق وما يشكله من أعباء على المنشآت كصندوق أموال الغرامات وصندوق التدريب المهني، كذلك صندوق العمالة الغير منتظمة، وهذه الصناديق تمثل عبء على تكاليف الصناعة.
  - كثرة عدد في الأجازات وأنواعها.
  - الإصرار على تحميل صاحب العمل المفلس صرف تعويضات للعمال في حالة التوقف الكلي أو الجزئي وإلزام صاحب العمل بمنح العامل مكافأة في حالة عدم تجديد عقد العمل محدد المدة بعد انتهاؤه.
- محاولة تأبيد العقود أما بالنص على أن الأصل أن العقد محدد المدة أو إلزام صاحب العمل باللجوء إلى القضاء لفصل العامل الذي ارتكب خطئاً جسيماً.
- عدم وجود آلية عادلة لتنظيم حق الاضراب.

الجهات المسئولة:

- مجلس النواب
- وزارة القوى العاملة

الحلول المقترحة:

- ضرورة أن تقوم فلسفة قانون العمل على تحقيق التوازن بين مصلحة العامل وعدم الاضرار المادي بصاحب المنشأة حيث أن نجاح المنشأة في تحقيق الكفاءة والربحية يحافظ على استمرار العاملين في مواقعهم، بل وزيادة دخولهم على أسس إنتاجية حقيقية.
- إعادة النظر فى آلية إدارة صندوق تمويل التدريب بحيث يكون للقطاع الخاص (الممول الرئيسى) العدد الأكبر من المقاعد فى مجلس إدارة الصندوق وبحيث يكون اتخاذ القرارات بالتصويت، على أن ينبثق عن مجلس الإدارة مجالس قطاعية وتكون حسابات الصندوق مقسمة على حساب رئيسى يندرج تحته حسابات قطاعية فرعية لضمان استفادة كل قطاع بما يتم تحصيله من هذا القطاع.
- يجب أن يتوافق القانون مع خطة التنمية للدولة علي أساس زيادة إنتاجية العامل المصري ليكون أكثر تنافسية بما يشمل ذلك من حقوق وواجبات.
- أصحاب الأعمال لا يعترضوا على حق العمال في الإضراب وأنما يجب أن يتم إجراءه بما لا يخل بمصلحة المنشأة ويتفق مع معايير العمل الدولية، وتحديد حدود سلطة المفوض العمالي في تنظيم الإضراب.
- عدم منح العامل مكافأة في حالة عدم تجديد العقد.

خدمات الشحن والنقل والتخزين

المشكلة:

- **النقل البحري:**
  - انخفاض أداء رافعات الموانئ؛ حيث يبلغ عدد النقلات التي تقوم بها الرافعات في ميناء الإسكندرية ما بين ١٠-١٢ نقلة/ساعة، مقارنة بمتوسط عالمي يصل إلى ٣٠-٣٥ نقلة/ساعة.
  - تواضع كثير من الخدمات مثل نقل البضائع غير المعبأة أو خدمات السفن الناقلة للمركبات، وعدم كفاية خطوط الشحن والذي يمثل عقبة أمام الكثير من الصناعات.
  - تحصيل رسوم أرضيات في أوقات انتظار القوافل في بعض الموانئ على الرغم من عدم وجود مستودعات بالميناء.
  - فرض رسوم شحن وتفريغ من قبل هيئة الموانئ البرية برغم تولى متعهدي النقل تحمل أعباء الشحن والتفريغ.
  - ارتفاع نولون الشحن كنتيجة لعدة عوامل منها ارتفاع أسعار النقل والوقود البحري.

- **النقل الجوي:**
  - نقص مساحات تخزين البضائع وتقادم مرافق التخزين المبرد التابعة للقطاع الخاص بميناء القاهرة الجوي.
  - نقص الخبرة لدى القائمين على أعمال الشحن والتفريغ.

- **النقل البري:**
  - غياب تشريع مخصص للنقل البري فقط، حيث يخضع النقل البري حالياً لقانون التجارة.
  - لا يوجد مرافق تجميع للتعامل مع شحنات البضائع الأقل من حمولة حاوية الموجهة للتصدير.
  - الحاويات لا تستخدم النقل المائي الداخلي ونادراً ما تستخدم السكك الحديدية بسبب مشاكل ونقاط اختناق عديدة مرتبطة بالبنية الأساسية.

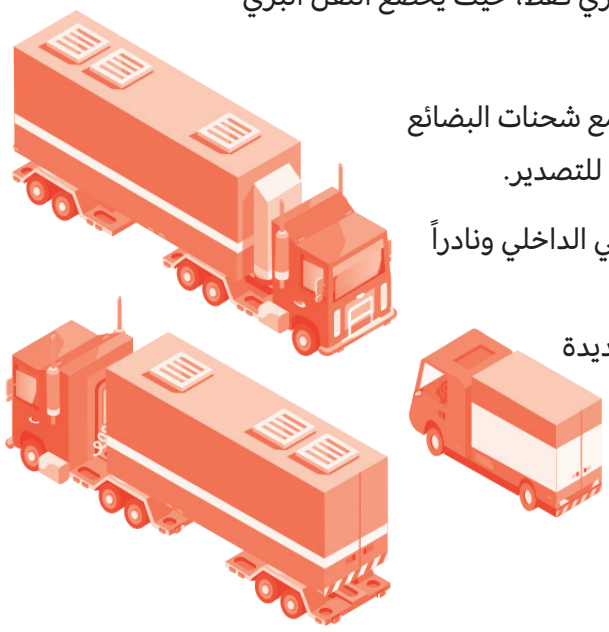

الجهات المسئولة:

- وزارة النقل (الهيئات العامة للموانيء – الهيئة العامة للطرق والكباري – هيئة السكك الحديدية)
- وزارة الطيران المدني

الحلول المقترحة:

- تعزيز مخصصات الاستثمار في هيئات الموانيء البحرية والجوية والبرية لزيادة قدراتها على استيعاب وتخليص البضائع في أقصر وقت ممكن.
- رفع كفاءة مساحات التخزين بالموانيء بتقليل فترة التخليص الجمركي، واستخدام أفضل ممارسات الادارة.
- رفع قدرات العاملين في مجال الشحن والنقل، وزيادة ورديات العمل بالموانيء لسرعة تصريف البضائع.
- إصدار تشريع خاص بقطاع النقل البري، بالإضافة الى وضع قواعد منظمة للشركات العاملة بالنقل البري وتقسيمها من حيث حجم الأسطول وحجم الاستثمار، ووضع معايير للسلامة والصحة.
- الهيئة العامة للطرق والكباري تحتاج إلى تعزيز قدراتها لمراقبة نشاط النقل البري ووضع الآليات والتوجيهات الملائمة لإدارة القطاع بشكل كفء وفعال.
- تقنين **التعريفات المفروضة** على الطرق (الكارتات) وأن تكون معلنة.
- يجب أن تتبنى مصر نظام **النقل المتعدد الوسائط** بجميع جوانبه. ويتطلّب هذا إنشاء منظومة جمركية سلسة واعتماد مفهوم النقل «من الباب إلى الباب» بدون سند شحن حقيقي. وفي هذا الصدد، ينبغي إزالة نقاط الاختناق المرتبطة بالنقل المائي الداخلي والسكك الحديدية، من أجل الاستفادة من هذه الموارد المهمة للنقل السطحي. وسوف يؤدي هذا إلى تحقيق ثورة في منظومة الخدمات اللوجستية في مصر، ويزيد كثيراً من كفاءة سلاسل الإمدادات.

الرقابة على الواردات

- إصدار **التعليمات بإعادة دراسة الأسعار الاسترشادية** للخامات والمنتجات المستوردة للحد من التهرب الجمركي ، وأن يتم تحديث دوري لها بالتنسيق مع الغرف الصناعية فى القطاعات الصناعية المختلفة، حيث تعمل الأسعار الاسترشادية على رفع حجم الأعمال التى يتم التهرب منها فتعيد السوق لطبيعته وتحقق المنافسة العادلة.

- إلغاء التعليمات الصادرة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية **الخاصة بتسجيل مستلزمات الإنتاج** ، حيث صدرت مخالفة لأحكام المادة رقم (١٥) من القرار الوزارى رقم ٨٣٥ لسنة ٢٠١٧ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥، فلا توجد رسوم جمركية مختلفة للصناعة عن التجارة والرسوم بالتعريفة الجمركية واحدة للنشاطين بإستثناء ما يرد كمدخلات إنتاج فى الصناعات التجميعية وفقاً للقواعد المنظمة لذلك.

- إعادة النظر في الإجراءات التنفيذية لأحكام القرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ بشأن **تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع الأجنبية** لمؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والذي تم اتخاذه كإجراء مؤقت قبل قرار تعويم الجنية.

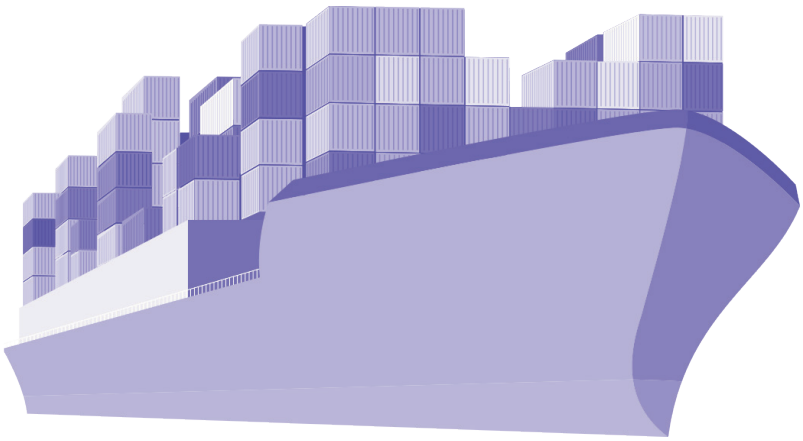

الجهات المسئولة:

- وزارة الصناعة
- هيئة التنمية الصناعية

تفضيل المنتج المحلي

- لا شك أن القانون ٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتج المحلي في التعاقدات الحكومية من شأنه تعميق الصناعة المحلية، وتقليل الاعتماد على الاستيراد، وتحقيق وفرة في العملة الصعبة، وهو ما يؤدي بالنهاية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي ويحفز الاستثمارات الأجنبية.
- ولكن حتى الآن، ليس للقانون أثر ملموس من ناحية التزام الكثير من الجهات الحكومية فضلاً عن الهيئات الاقتصادية والقطاع العام، ويحدث التفاف دائم على هذا القانون.
- ولهذا لابد من إصدار التوجيهات لجميع الوزارات والهيئات بالالتزام بتطبيق القانون ووضع آلية لمتابعة الالتزام به من جميع جهات الدولة، وأن يتم ربطه باحتياجات المشروعات القومية المستقبلية واحتياجاتها من الصناعة المصرية استعاضةً عن الاستيراد.
- لامانع من إعادة النظر فى النسبة المقررة فى القانون الخاصة بتفضيل المنتج الصناعى المصرى فى التعاقدات الحكومية (١٥٪) على أن يكون القانون ملزم لجميع الوزارات والهيئات والمشروعات القومية وكل المستفيدين من القطاع الخاص.

الجهات المسئولة:

- رئيس الوزراء
- وزارة المالية
- وزارة الصناعة

برنامج دعم الصادرات

- يجب إجراء دراسات تفصيلية عن أثر تطبيق برنامج دعم الصادرات، منذ إنشاءه في عام ٢٠٠١ وحتى الآن، على زيادة معدلات التصدير الصناعي في مصر. وتتضمن هذه الدراسة أكثر القطاعات التي استفادت من البرنامج، والقطاعات التي تراجعت، واثر المساندة التصديرية على ربحية وتنافسية المنتج المصدر. وعلى اساس هذه الدراسة، يتم وضع استراتيجية شاملة لمستقبل تنمية الصادرات المصرية.

- ينبغي أن تقوم فلسفة برنامج دعم الصادرات على رفع مستوى تنافسية المنتج المصري في الأسواق العالمية وليس على مجرد تقديم مساندة نقدية للمصدرين مقابل فواتير التصدير. وهذه التنافسية لا تقوم فقط على أساس السعر، ولكن على أساس جودة المنتج، وكفاءة العملية الإنتاجية ومكوناتها التقنية والبشرية والإدارية.

- يجب أن تشمل الرؤية أيضاً مفهوم «استبدال الواردات بالمنتج المحلي» والذي لا يقل أهمية عن قضية التصدير ويحقق نفس الغاية الاستراتيجية والتي تتمثل في تقليل العجز التجاري وتوفير العملة الصعبة.

- ينبغي أن يرتبط دعم الصادرات أو استبدال الواردات بمجموعة من الحوافز الغير نقدية، مثل تخصيص الأراضي وترفيقها، وتدريب العمالة، وحوافز جمركية وضريبية، وتشجيع إدخال تقنيات إنتاج حديثة.

- إعادة النظر في زيادة مخصصات الدعم بالتوازي مع تغيرات سعر العملة.

- **تعديل نظام المساندة التصديرية** بما يضمن تعميق الصناعة ومنح الدعم لمن يستحق .

الجهات المسئولة:

- رئيس الوزراء
- وزارة المالية
- وزارة الصناعة

الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (الأمن السبرانى)

١. **البنية التحتية :**

- توسيع نطاق الوصول إلى خدمات الإنترنت وسحابة الحوسبة بأسعار معقولة وبالسرعة التى يعم بها نظام الجيل الرابع فى الدول الأخرى وهو مايمكن تطبيقه من خلال المنافسة بين مقدمى الخدمات والتنفيذ على مراحل زمنية معلنة.

٢. **المهارات :**

- الاستفادة من خدمات الإنترنت والأجهزة الذكية فى المدارس، وتعزيز محو الأمية الرقمية على مستوى المعلمين والطلاب خاصة فى استخدامات سحابة الحوسبة .

٣. **أجندة تنظيمية متوازنة :**

- يجب إحداث توازن بين التدفق الحر للبيانات والمعلومات والأمن الحاسوبى وسياسات الخصوصية، كما ينبغى إنشاء أطر قابلة للتدفق الحر للمعلومات عبر الحدود، وتبسيط العمليات الخاصة بحماية الملكية الفكرية مثل الحصول على العلامة التجارية.

٤. **دور الحكومة كمثل أو نموذج فى التحول لاقتصاد المعرفة :**

- من خلال احتضان التكنولوجيا لتوفير الخدمات للمواطنين وتحسين إنتاجية الخدمات العامة، والشراكة مع القطاع الخاص فى مجال السلامة على الإنترنت (مخاطر الإنترنت) – والتوعية المجتمعية لحقوق ومسئوليات المستخدمين فيما يتعلق بالاستخدام والأمن.

الجهات المسئولة:

- رئيس الوزراء
- وزارة الاتصالات

القطاعات

قطاع الادوية

الجهات المسئولة:

- وزارة الصحة
- غرفة صناعة الادوية

المشكلة:

- سياسات تسعير الدواء لا تتلائم مع التغيرات الاقتصادية العامة كسعر العملة والتضخم، وارتفاع أسعار الطاقة، وارتفاع تكاليف التشغيل وأسعار الفائدة ، الخ.
- النظام الحالي يعتمد على آلية استرشاد بأسعار الدواء في ٣٦ دولة بحيث يختار أقل سعر للجمهور في هذه الدول، وهو ما لا يأخذ في الحسبان هوامش التوزيع المقررة في هذه البلد ومقارنتها بمصر. ويحتاج هذا النظام إلى مراجعة جديدة بحيث يتواءم مع المتغيرات الجديدة ويدفع الاستثمار في صناعة الدواء.
- تسجيل الأدوية الجديدة يستغرق وقتاً طويلاً بالرغم من حصوله على الموافقة والترخيص من دول متقدمة وتعتبر مرجعاً للفحص الدوائي.
- نظام البوكسات يتم إساءة استغلاله من الشركات العالمية المنتجة للأدوية الحاصلة على براءة اختراع حيث تملأ البوكسات ذات الملكية المشاعية بمنتجات وهمية مما يعطل منافسة الشركات المحلية ويعوق بيع أدوية ذات سعر اقتصادي.
- تسجيل مستحضرات التجميل يستنزف الوقت والنفقات دون مبرر ويعيق من توسع وتنافسية الصناعة المحلية.

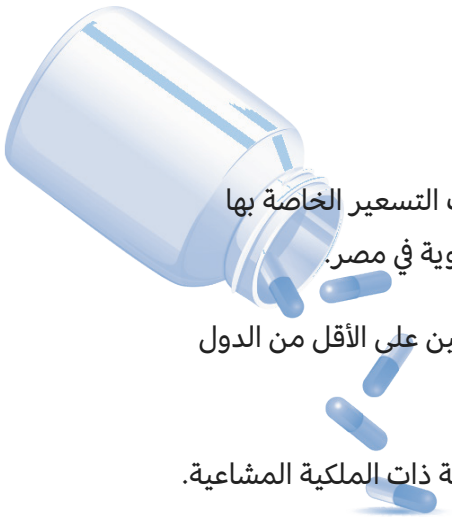

الحلول المقترحة:

- مراجعة سياسة التسعير بما يتوافق مع متطلبات السوق العالمي وآليات التسعير الخاصة بها حتى يتم تفعيل آليات التصدير بما يتناسب مع حجم وقدرة صناعة الأدوية في مصر.
- الاكتفاء بالاعتماد الفوري للمنتج الدوائي في حالة وجود التسجيل في دولتين على الأقل من الدول المتقدمة في صناعة الدواء.
- الغاء نظام البوكسات والسماح للشركات المصرية بإنتاج وتسجيل الأدوية ذات الملكية المشاعية.

- إنشاء هيئة قومية مستقلة لمراقبة سلامة الدواء في السوق المصري.
- تسجيل مستحضرات التجميل للمركب (formula) وليس العبوة التخزينية (SKU)، ويكتفي بالاعتماد الفوري في حالة التسجيل بدولتين على الأقل من الدول المتقدمة.
- تحويل تسجيل المصانع المصرية الدوائية إلى نظام CTD (ملف فنى كامل) ومقابل الرسوم ١٢٠ ألف جنية، مع عدم الأخذ بنظام البوكسات وأن تكون مدة التسجيل أقل من ستة أشهر بدون حد أقصى لعدد الملفات فى الشهر الواحد.
- إنهاء تسجيل المستحضرات التى لاتزال فى مراحل التسجيل المختلفة فى فترة زمنية مدتها سنتين.
- تسعير جميع الأدوية generics بقيمة ٦٥٪ من سعر المستحضر الأصلى (صاحب الاختراع) للتسجيلات الجديدة CTD.
- اعتماد تسعير المستحضرات المسجلة وإعطاء أولوية للبدائل والنواقص فى السوق.
- سرعة تسعير الأدوية المسجلة حتى لو سقطت اخطاراتها والتى لم تسوق بعد وكانت مسعرة قبل تعويم الجنية.
- حصول المصانع على اعتماد دولى من FDA , WHO, GTA, EMEA وإعطاء مهلة خمس سنوات بحيث لايقبل بعدها التسجيل للمصانع الغير حاصلة على الاعتماد.
- إلغاء ضريبة القيمة المضافة على الخامات الدوائية سابقة الخلط والتجهيز من مادتين أو أكثر بحيث تخضع للبند الجمركى ٣٠٠٣ بفئة رسوم جمركية ٢٪ بالإضافة إلى الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة وعدم إخضاعها للبند الجمركى ٣٨٢٤ فئة رسوم جمركية ٥٪ بالإضافة إلى ١٤٪ ضريبة قيمة مضافة.

قطاع الادوية

الصناعات الغذائية والمنتجات الزراعية

الجهات المسئولة:

- وزارة الزراعة
- هيئة سلامة الغذاء
- مركز البحوث الزراعية
- رئاسة الوزراء
- مصلحة الجمارك
- وزارة التجارة والصناعة

المشكلة:

- عدم الالتزام بالممارسات الزراعية الجيدة ونظام التتبع والجودة الشاملة.
- عدم تطبيق نظام سلامة الأغذية والالتزام بالمعايير والمواصفات الدولية.
- نقص مياه الري وتلوثها بمياه الصرف الصحي في عدد من المناطق.
- الإفراط في استخدام المبيدات غير العضوية.
- ضعف دور الإرشاد الزراعي المنوط به توجيه المزارعين أثناء كامل العملية الإنتاجية.
- ضعف الموارد المالية لمراكز البحوث الزراعية.
- مشاكل أراضي الاستصلاح من تخصيص وتسعير تلك الأراضي.
- لا تكتفي الهيئة البيطرية بإعتماد وفحص المصنع المنتج للمنتجات الحيوانية فى الدول الأخرى المصدرة إلى مصر، بل تشترط حضور كل دورة تشغيل حتى في البلدان المعروفة بالتزامها بقواعد الذبح مثل السعودية.
- نقص شديد في استثمارات البحث والتطوير الموجهة نحو تحسين هذا القطاع.
- لا توجد صور بالأقمار الصناعية لمراقبة وتنظيم الأنشطة الزراعية والبناء غير القانوني على الأراضي الزراعية.
- يبلغ الفاقد من الزراعة حوالي ٣٠٪، ويرجع ذلك إلى حد كبير إلى عدم كفاية سلسلة التوريد واللوجستيات، فضلاً عن أساليب الزراعة غير الفعالة.

الحلول المقترحة:

- إعادة هيكلة كاملة لوزارة الزراعة وأجهزتها المختلفة.
- تعديل السياسات الزراعية وربطها بسياستي الصناعة والتصدير و مخرجات مراكز البحوث الزراعية.
- مراجعة الجمارك على المواد الخام وتسهيل إجراءات الاستيراد من خلال سرعة الإفراج الصحي والجمركي عن مدخلات الصناعة.
- تطوير التعليم الفني الزراعي وتحفيز الطلبة للإنضمام له.
- الإسراع بإصدار قانون حماية الموارد الإحيائية.
- فرض عقوبات رادعة على الشركات المخالفة مثل الحرمان من التصدير لفترة معينة مع فرض غرامة مالية كبيرة عليها وحرمانها من الحصول على مساندة الصادرات.
- رفع مخصصات البحوث في مجال الزراعة للنهوض بإنتاجية الفدان في المحاصيل الهامة مثل القطن ولتطوير السلالات الزراعية.
- التوسع في إنشاء معامل متخصصة لمتبقيات المبيدات.
- إنشاء محاور لوجستية في جميع أنحاء مصر لتحسين سلسلة التوريد للمنتجات الزراعية.
- يجب ان تكتفي الهيئة البيطرية بفحص واعتماد المصنع المنتج للمنتجات الحيوانية فى الدول الأخرى المصدرة إلى مصر ولا داعي لحضور كل دورة تشغيل.
- أعاده النظر في لجنه التقاوي لتتواكب مع متطلبات التصدير بآلية أكثر فاعلية كما هو مطبق في الدول الأخري.
- تكويد المزارع واعتمادها للتصدير و السوق المحلي.

الصناعات الغذائية والمنتجات الزراعية

سلامة الغذاء

الجهات المسئولة:

- رئاسة الوزراء
- مجلس النواب
- هيئة سلامة الغذاء

المشكلة:

- مازال دور هيئة سلامة الغذاء غير مفعل بالشكل الكافي.
- لا توجد مخصصات مالية كافية لهيئة سلامة الغذاء مما يعيق من أداء مهمتها بالشكل المطلوب.
- عدم إصدار قانون الغذاء الموحد حتى الآن.

الحلول المقترحة:

- أهمية سرعة إصدار قانون الغذاء الموحد نظراً لأنه سوف يكون بديل عن جميع القوانين الأخرى.
- سرعة إصدار واعتماد اللائحة التنفيذية لقانون سلامة الغذاء.
- تفعيل دور هيئة سلامة الغذاء وتمكينها من سلطاتها التي حددها القانون وإزالة التداخلات القائمة مع الجهات الإدارية الأخرى.
- قيام مجلس أمناء الهيئة بتنسيق الجهود والمسئوليات وتحديد الأدوار بين الهيئة والجهات الأخرى في المرحلة الإنتقالية لتحديد الأدوار التكاملية لكل جهة.
- اعتماد مخصصات مالية كافية للهيئة لتعيين وتدريب كوادر مؤهلة لأداء دورها في رقابة سلامة الغذاء في مصر.

قطاع السيارات

الجهات المسئولة:

- وزارة التجارة والصناعة
- وزارة المالية

المشكلة:

- القرار الوزاري ٩٠٧ لسنة ٢٠٠٥ والذي سمح لشركات صناعة السيارات بالالتفاف حول استكمال نسبة التصنيع المحلي بتصدير مكونات محلية أو سيارات تامة الصنع، تسبب في تلاعب الكثير من مصنعي السيارات وتم إساءة استغلال القرار للتخلي عن تطوير الصناعة المحلية وتركيز معظم الصناعات المغذية في مكونات منخفضة القيمة. وأدى ذلك إلى استفادة شركات السيارات من الحوافز الجمركية بغير وجه حق وضياع مليارات الجنيهات سنوياً على خزانة الدولة.
- اتفاقيات التجارة الحرة مع أوروبا وغيرها من الدول تمنح اعفاءً جمركياً كاملاً على سيارات تامة الصنع وأجزائها، بينما يستمر فرض ضريبة قيمة مضافة ورسم تنمية ورسم ترخيص محلي على الأجزاء وقطع الغيار، بالإضافة لوجود عوار ضريبي وجمركي.

الحلول المقترحة:

- إلغاء القرار ٩٠٧ لسنة ٢٠٠٥ ، والبدء في وضع استراتيجية شاملة وواقعية لتحفيز صناعة السيارات والصناعات المغذية لها.
- يجب إزالة رسم التنمية ورسم الترخيص المحلي وضريبة القيمة المضافة على المكونات وقطع الغيار المستوردة الواردة للتصنيع وليست للإتجار، مع معالجة العوار الجمركى والضريبى.

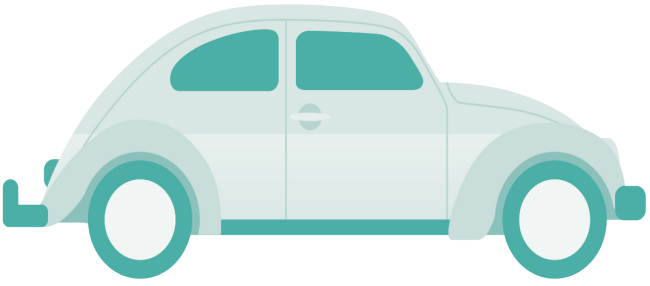

صناعة الحبوب

الجهات المسئولة:

-وزارة التجارة والتموين

- صندوق تنمية الصادرات

- وزارة النقل

المشكلة:

- مشاكل في أسس المحاسبة الضريبية نتيجة لتعليمات القرار ٤٦ لسنة ٢٠١٥، وكذلك يوجد تفاوت في الأسس الضريبية لمحاسبة المطاحن.
- منع إنشاء مطاحن جديدة في قطاع ٧٣٪.
- معوقات في النقل والتخزين.

الحلول المقترحة:

- سرعة البت في مشاكل الضرائب العامة في أسس المحاسبة الضريبية خاصة تعليمات قانون ٤٦ لسنة ٢٠١٥ وتوحيد أسس المحاسبة للمطاحن ٨٣٪ التي تعمل لصالح وزارة التموين (فئة طحن) والتي تؤول جميع منتجاتها للوزارة.
- وقف منع إنشاء مطاحن جديدة في قطاع ٧٣٪ لتنظيم الإستفادة من القدرات المعطلة لمدة عشر سنوات ويعاد النظر في حالة الحاجة.
- وقف نهائي لوضع استخدام الشون الترابية بكافة أنواعها في تخزين الاقماح المحلية وجميع أصناف الحبوب للحفاظ على الأقماح من التلوث والإهدار.

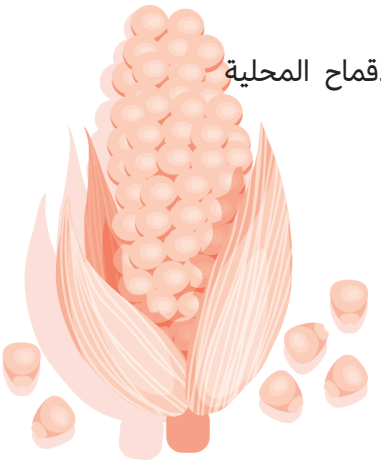

- إدراج الدقيق الفاخر ٧٢٪ والنخالة الخشنة (خليط الزوائد) في منظومة الدعم التصديرى الذى تقدمة الدولة لتشجيع التصدير والاستثمار بغرض زيادة موارد الدولة من العملة الصعبة.

- إستثناء سيارات نقل الأقماح والدقيق الخاصة من المطاحن التموينية من قرار حظر سير النقل الثقيل على الدائرى وفى بعض المحافظات لتوفير الرصيد الاستراتيجي للوحدات الإنتاجية للمطاحن، لتوفير رغيف الخبز للمواطن.

- تعديل حصص المطاحن المنتجة للدقيق ٨٢٪ طبقاً للنظام (system) حتى يكون هناك رصيد استراتيجي والحفاظ على المنتج النهائي وتم تقديم مذكرة لوزارة التموين بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢٥ رقم وارد (٩٧٤٢).

- تعديل التوجيه الوزاري رقم ١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢٩ بشأن الإجراءات والتدابير التنفيذية الخاصة بمنظومة طحن القمح التمويني أهمها (توثيق وتوحيد التحرير بين المعامل المركزية بالوزارة والمطاحن).

- تعديل نسبة الرماد الغير ذائب في الحمض للدقيق استخراج ٨٢٪ إلى ٠,٢٠٪ بدلاً من ٠,١٥٪ مما يقلل من مخالفات الرماد الغير ذائب في الحمض. ولا يؤثر على المنتج النهائي وذلك في المواصفة القياسيةرقم ١/١٣٥١ لسنة ٢٠١٥.

- التوسيع في إضافة واستخدام الدقيق نمرة ٢ بالمطاحن نظراً لارتفاع القيمة الغذائيــة (البروتين – الفيتامينات – العناصر الغذائية).

صناعة الحبوب

صناعة الجلود

الجهات المسئولة:

- وزارة التجارة والصناعة

المشكلة:

- على الرغم من تواجد مركز واحد فقط بالقطاع لتطوير تكنولوجيا وموضة التصنيع يتبع وزارة التجارة و الصناعة إلا أن القطاع يحتاج إلى العديد من مراكز التكنولوجيا والموضة التي تهدف إلى رفع مستوى الجودة وتطوير تكنولوجيا الإنتاج.
- الزيادة غير المبررة من واردات الأحذية والمنتجات الجلدية غير مطابقة للمواصفات القياسية. ويتم التلاعب من قبل بعض المستوردين في فواتير الاستيراد حيث يتم تقديم فواتير وهمية بأسعار متدنية لا تتناسب وتكاليف الإنتاج بالدول المصدرة على الرغم من تطبيق أسعار استرشادية على بعض واردات الأحذية والمنتجات الجلدية إلا أنه قد قام بعض المستوردين بإدخال واردات الأحذية والمصنوعات الجلدية على بنود جمركية فرعية لا يطبق عليها الأسعار الاسترشادية.
- يعانى السوق المصري حالياً من زيادة المعروض من الأحذية الصينية المهربة ولم تعرض على الجمارك أو الفحص أو خلافة.

الحلول المقترحة:

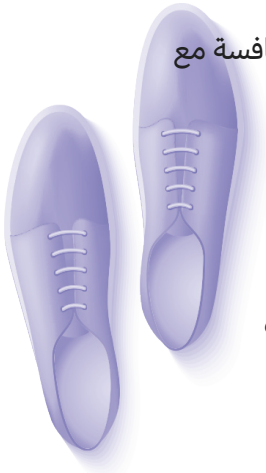

- توفير مخصصات لإنشاء مراكز تدريب وتطوير تكنولوجيا تساعد الصناعة على المنافسة مع المنتج العالمي.
- مراجعة الأسعار الاسترشادية الحالية التي يتم على أساسها الإفراج عن واردات الأحذية والمنتجات الجلدية.
- التأكد من وجود رقابة لاحقة على الأسواق المحلية للحد من هذه الظاهرة الخطيرة والتي يمكن أن تؤدى إلى انهيار هذه الصناعة الهامة.

صناعة دباغة الجلود

الجهات المسئولة:

- وزارة التجارة والصناعة
- هيئة المجتمعات العمرانية

المشكلة:

- عدم انتظام خدمة المياه بمدينة الجلود بالروبيكى.
- عدم انتظام خدمة الصرف بالمدينة.
- عدم البدء في إنشاء البنية التحتية للمرحلة الثانية لتخصيص وتسكين أصحاب المنشأت بمجرى العيون بمدينة الروبيكى.

الحلول المقترحة:

- يجب سرعة الانتهاء من تجهيز مدينة الروبيكي وتأهيلها بحيث تصبح مركز جذب للاستثمار في مجال صناعة الجلود.

الصناعات المعدنية (١)

الجهات المسئولة:

- رئاسة مجلس الوزراء
- وزارة التجارة والصناعة
- وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة

المشكلة:

- تعانى مصانع الاختزال المباشر (الحديد الاسفنجى) من إنعدام الجدوى الاقتصادية لتشغيلها نتيجة ارتفاع سعر الغاز الطبيعي حيث يبلغ ٧ دولار. والحقيقة أن الغاز الطبيعي يدخل كمادة خام في عملية اختزال الحديد وليس كوقود، وبالتالي ينبغي معاملته معاملة مصانع الأسمدة والبيتروكيماويات. ويؤثر هذا التعامل على اقتصاديات تشغيل المصانع ويعطل طاقة إنتاجية تزيد عن الـ ٦ مليون طن يمكن أن تفيد الاقتصاد المصري.
- فرض رسم مقابل الحمل الكهربائي (القسط الثابت) كان مقدراً أن يكون أقل من ٢٥٪ من قيمة الاستهلاك إلا أنه في حالة صناعة سبك المعادن (حيث يتم الصهر خلال يوم والتشطيب خلال أسبوع) وكذلك المصانع التي تضطرللتوقف أصبح هذا المقابل يعادل أضعاف قيمة الإستهلاك الفعلي.
- كل المصانع التي طلبت إضافة طاقة كهربائية فوق ٥٠٠ كيلوات سددت رسوم توليد بما يعادل ٥٥٠ جنية للكيلوات للجهد المنخفض حتى ٣٠٠٠ جنية للكيلوات للجهد العالى.
- مزادات على قيمة الرخصة على الصناعات الثقيلة أمر لا يتناسب مع خطة زيادة الصادرات والتي تعنى إنتاج أكثر من الاحتياجات والاستفادة من الميزة النسبية بتوفر الطاقة والغاز (بسعر أقل من الدول التي تستوردهما) حيث تمثل عبء إضافى ويؤدى إلى وجود خلل بالتنافسية بين الجديدة والقائمة.

الحلول المقترحة:

- معاملة الغاز الطبيعي الداخل في عملية اختزال الحديد معاملة الغاز المستخدم في صناعة الأسمدة باعتباره مادة خام وليس وقوداً، ومن ثم ينبغي أن يتم تسعيره عند ٤,٥ دولار للوحدة، مما سيرفع تنافسية المنتج ويزيد من الطاقة الإنتاجية من ٧ مليون طن حالياً إلى ١٣ مليون طن سنوياً.

- تعديل هذا المقابل بوضع حد أقصى له ٢٥٪ من الإستهلاك والذى يستفيد منه صناعة سبك المعادن والمصانع التي تتوقف عن الإنتاج لأى سبب دون إخلال بتنافسية باقي الصناعات.

- تم عرض الأمر على وزارة الكهرباء ومجلس الوزراء وحتى الآن جاري دراسة الأمر ولم يتخذ قرار مما يخل بالمنافسة بين المنتجين الجدد والقدامى.

- إلغاء نظام مزادات الرخص على الصناعات الثقيلة.

- ينبغي أن تفرض الحكومة رسوم حمائية على منتجات الصلب المستورد أسوة بما يحدث الآن في العديد من الاقتصادات المتقدمة، مع الأخذ في الإعتبار ألا تؤثر هذه الرسوم على مدخلات صناعة الصلب، وبالتالي على المنتج النهائي المصنع محلياً.

الصناعات المعدنية (١)

الصناعات المعدنية (٢)

الجهات المسئولة:

- رئاسة مجلس الوزراء
- وزارة التجارة والصناعة
- الهيئة العامة للتنمية الصناعية
- مصلحة الجمارك
- مصلحة الدمغة

المشكلة:

- وجود أخطاء في تصنيف الشركات كصناعات كثيفة الاستهلاك للطاقة حيث تعامل مصانع سحب السلك والمسمار ومسابك الزهر(حديد) وتشكيل الألومنيوم بأسعار الطاقة نفس معاملة مجمعات صهر الصلب والألومنيوم من حيث كثافة الاستهلاك.
- التحايل على تصدير خردة المعادن خاصة النحاس والألومنيوم والرصاص وأثره على الصناعات الصغيرة المستخدمة لها وارتباط نشاط التحايل والتهريب بسعر العملة محلياً وأسعار بورصة المعادن خارجياً.
- مشاكل قطاع المشغولات الثمينة والمجوهرات مع الجمارك والضرائب والبنوك ومصلحة الدمغة فتحديد أي رسوم كنسبة من القيمة قد تصلح مع كل المنتجات إلا الذهب حيث قيمته مرتفعة للغاية ونسبة الربح (المصنعية) متدنية.
- رغم أن أكثر من ٣٠ ٪ من صادرات مصر غير البترولية من قطاع الصناعات المعدنية فأنه يتم حرمان القطاع (كبيرة وصغيرة) من المساندة أو رد الأعباء عند التصدير، بما يؤكد غياب أهداف تلك المساندة ومردودها على الدولة، بينما تمثل المساندة دعم وقوة لصادرات الصين وتركيا وأمريكا والعديد من الدول.

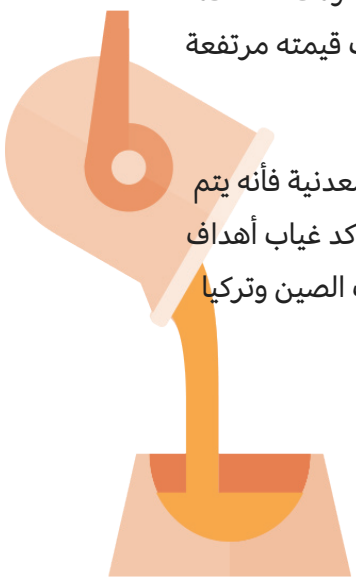

الحلول المقترحة:

- سبق تشكيل لجان بهيئة التنمية الصناعية ولم يؤخذ بتوصيتها بتعريف الصناعات الكثيفة بأنه لا يعتمد على نوع المنتج.
- تشديد الرقابة واستخدام أجهزة فحص حديثة بالجمارك.
- يقترح إعادة هيكلة مصلحة الدمغة وإعادة تبعيتها للصناعة ومراجعة علاقتها مع المصنعين والتجار لإنقاذ القطاع الذي فقد أسواقه ومصداقيته بالخارج بسبب تفشي ظاهرة الغش ومع إجراءات الجمارك التي تحد من تصدير المشغولات وسهولة تصدير الخامات والمطلوب حل كافة المعوقات البيروقراطية.
- مراجعة خطة دعم الصادرات.

الصناعات المعدنية (٢)

البترول والتعدين
للنهوض بالثروة المعدنية

الجهات المسئولة:

- وزارة البترول والثروة المعدنية
- رئاسة الوزراء
- مجلس النواب

قانون الثروة المعدنية

وجود أهم النقاط التي يمكن أن يشملها قانون الثروة المعدنية رقم ١٩٨ لسنه ٢٠١٤ الصادر بقرار رئيس الجمهورية في ٢٠١٤/١٢/٩ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٥٧ لسنه ٢٠١٥ :-

١. أن يكون الهيئة المصرية العامة للثروة المعدنية هي الجهة المعنية بتسيير وإدارة نشاط الثروة المعدنية من مناجم ومحاجر وملاحات دون غيرها لضمان عدم التعارض ولتوحيد جهة الإختصاص.

٢. أن يكون للهيئة الحق بالقيام بأعمال البحث دون الإستغلال ولا يحق لها حفظ مساحات لنفسها بغرض إستغلالها .

٣. لا يحق للهيئة إنشاء شركات للقيام بأعمال الإستغلال أو التعدين أو المساهمة أو المشاركة في شركة أخرى تقوم بتلك الأعمال حيث أنها الجهة المنوط بها الرقابة والترخيص وبحيث أن لا يكون هناك تعارض مصالح في هذا الشأن .

٤. تسهيل منح التراخيص للبحث والإستغلال دون التقيد بمساحة معينة مادام المرخص له يتمتع بالضوابط التي نص عليها القانون وملتزماً به .

٥. أن تكون للجنة الفنية العليا المنصوص عليها بالقانون صلاحيات أكبر بحيث تلتزم بها جهة التنفيذ في تحديد القيمة الإيجارية أو الإتاوة طبقاً لظروف كل حالة وأن لا يكون رأيها إستشارياً بل ملزماً .

٦. أن ينص على أن يكون إعادة النظر في القيمة الإيجارية أو الإتاوة كل أربع سنوات بنسبة معينة تقرها اللجنة العليا طبقاً وطبيعة كل حالة على حدة .

٧. أن تجدد التراخيص ما دام المرخص له ملتزماً بكل الضوابط القانونية دون حد زمنى (١٥ سنة) .

٨. أن يخصص للمحافظات نسبه تعادل (٢٥ ٪) من قيمة الإيجارات والإتاوات فى نطاق كل محافظة للمناجم والمحاجر والملاحات.

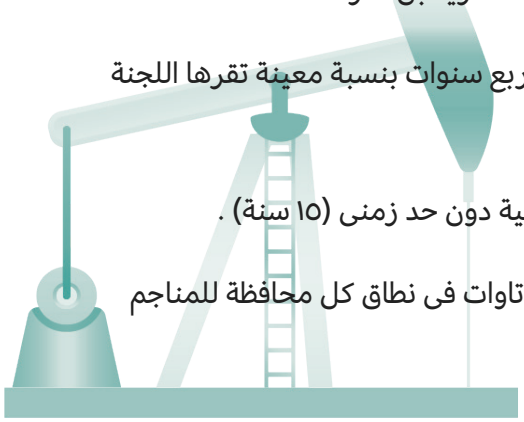

٩. أن يخصص للهيئة نسبة (٢٥ ٪) من قيمة الإتاوة للمناجم والمحاجر والملاحات للأنفاق عليها في أنشطتها.

١٠. أن تعلن الهيئة خريطة استثمارية بالمناطق المراد البحث أو الإستغلال فيها من خلال قاعدة بيانات معلنة.

١١. أن تقوم الهيئة بأخطار المتقدم للترخيص بالبحث أو الإستغلال بالقبول أو الرفض في أجل أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ التقدم بالطلب وفى حالة عدم الرد في الأجل المحدد يعد الطلب مقبولاً وعلى المتقدم بطلب الترخيص أن يخطر الهيئة بالبدء في البحث أو الإستغلال مصحوباً بالمستندات الدالة على صحة التقدم بطلب الترخيص.

١٢. يتم تحديد القيمة الإيجارية والإتاوة ويعاد النظر فيها من خلال اللجنة الفنية العليا وفى وجود المرخص له لمناقشته وسماع رأيه في هذا الشأن وأن يكون التقدير مبنياً على أسس علمية وواقعية تختلف من خام لخام ومن موقع لآخر وطبقاً لطبيعة وظروف وطريقة الإستخلاص ..... إلخ .

١٣. أن يعاد النظر في شروط وأوضاع الموافقات التصديرية طبقاً والواقع الفعلى وما يعانيه المصدرون من معوقات .

١٤. إيجاد ضمانات وحوافز للإستثمار في الثروة المعدنية تضمن وتشجع المستثمرين وتكون أداة جذب لهم.

١٥. إعادة النظر في العقوبات بالسجن للعاملين أو المستثمرين في مجال الثروة المعدنية والإكتفاء بالغرامات أو الفسخ طبقاً لكل حالة .

١٦. التركيز في القانون علي الخامات المنجمية والتي تمثل كل السلع البورصية الساخنة وأهمها :

- Non-Ferrous Metals – Gold and Base Metals
- Critical Metals - Energy substitutes
- Industrial Metals
- Rare Earth Minerals

البترول والتعدين
للنهوض بالثروة المعدنية

البترول والتعدين
للنهوض بالثروة المعدنية (٢)

الجهات المسئولة:

- وزارة البترول والثروة المعدنية
- رئاسة الوزراء
- مجلس النواب

اجراءات يجب اتخاذها:

- أعادة هيكلة قطاع الثروة المعدنية الي ٣ هيئات: (١) هيئة المساحة الجيولوجية، (٢) جهاز تنظيم الثروة المعدنية (المناجم والمحاجر والملاحات)، (٣) الشركة القابضة لشركات التعدين.
- تدعيم هيئة الثروة المعدنية مادياً وبالكوادر الفنية والإدارية المتخصصة لضمان أداء دورها الفعال.
- خطة استراتيجية لتحديد المحاور التي تكرس فيها الدولة معظم جهودها على مدى السنوات الثلاث أو الخمس المقبلة تحدد مجالات الأولوية الأربعة الآتية للتركيز والعمل:
  ١. الزيادة القصوى لأراضي الاستكشاف وإتاحة الرخص.
  ٢. توجيه مستقبل قطاع التعدين المصري في صناعة محلية وإقليمية وعالمية.
  ٣. تحديد ودعم المسئولية الإجتماعية لقطاع التعدين المصري.
  ٤. جذب أفراد و شركات ومؤسسات جدد إلى قطاع الاستكشاف والتعدين
- الأقرار بعمل بنظام الأتاوة والضريبة علي اتفاقيات البحث واستغلال مناجم الذهب وعدم العمل بنظام اقتسام الأرباح أو اقتسام الأنتاج الذي لا تعمل به أي دولة في العالم.
- وضع تعريف تطبيقي محدد للقيمة المضافة عند أجراء أي عمليات تصنيعية للخامات المختلفة و تفعيله .
- وضع كود تعديني بمواصفات قياسية لتحديد تعريفات محددة لأعمال البحث و التنمية و الاستغلال لخامات المناجم و المحاجر و إلزام المرخصين بالعمل به لمنع إهدار الخامات أثناء عملية الاستخراج وتطبيق جزاءات مالية على الشركات التي تهدر الخامات، ويمكن الاسترشاد في ذلك بالكود الأسترالي «جورك» أو الكود الكندي.
- تبسيط إجراءات تراخيص المناجم و المحاجر و محاولة اختصارها، والحصول على كل التصاريح المطلوبة لكل منطقة من الجهات المختلفة مثل القوات المسلحة والآثار والبيئة والتأمينات ..... إلخ من هيئة الثروة المعدنية بالنسبة للمناجم والمحاجر والملاحات، بنظام الشباك الواحد بحيث لا يتعامل المستثمر مع أي جهة أخرى بخصوص التصاريح و تجديدها.

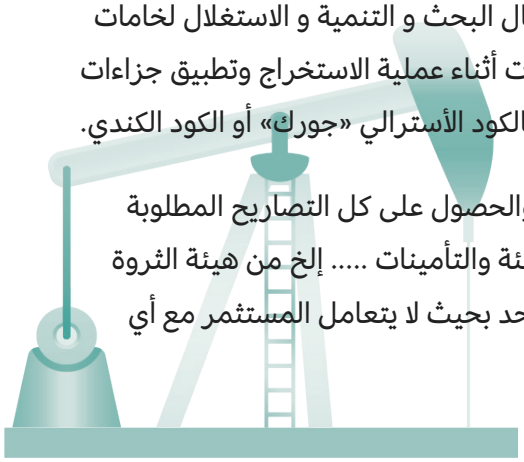

- حصول الهيئة على الموافقات الأمنية من الجهات المختصة قبل طرحها للاستثمار بالنسبة للاتفاقيات التي تصدر بقانون، وقبل الترخيص بالنسبة لعقود البحث و الاستغلال، وأن تظل هذه الموافقات سارية دون انقطاع، وأن لا تحتاج هذه المناطق لتجديد الموافقات الأمنية إلا بحدوث طارئ تخطر به الهيئة المستثمر.

- اختصار زمن تفعيل الاتفاقيات التعدينية التي تصدر بقانون فمن غير المنطقي أن يكون زمن التفعيل منذ طرح المزايدة حتى التوقيع النهائي على الاتفاقية حوالي سنتين.

- دراسة مشاكل التصدير وكيفية التغلب عليها سواء كانت تشريعية (قوانين و لوائح و قرارات) أو لوجستية (نقل و موانئ و عمالة مدربة) والعمل على مساعدة المصدرين لزيادة الصادرات المصرية من الخامات ذات الوفرة أو التي تم إجراء عمليات صناعية لرفع قيمتها المضافة، ودراسة الاتفاقيات المنضمة إليها مصر والتوعية بمزايا كل اتفاقية لزيادة نسب صادرات الخامات التعدينية بعد زيادة القيمة المضافة إليها.

- وضع معايير محاسبية واضحة تتسق مع طبيعة النشاط التعديني للاحتكام إليها عند المحاسبة الضريبية (الضريبة عامة و القيمة مضافة).

- فك مناطق أبحاث الهيئة والمسماة (أبحاث الذهب – أبحاث هيئة – مناطق بها تراخيص قديمة).

- تأهيل معامل الهيئة لكي تصبح معامل نتائجها ذات اعتماد دولي.

- إنشاء قاعدة بيانات رقمية للمجتمع التعديني تشمل المناطق المتاحة للاستكشاف التعديني وأنواع الخامات و لمناطق المتاحة للاستغلال المنجمي و المحجري.

- عمل قائمة بالفرص الاستثمارية التعدينية الكبيرة وإعداد الدراسات الخاصة بها من الناحية التعدينية والصناعية والمالية والقانونية والترويج لها محلياً وعالمياً.

- المتابعة و المراقبة الدائمة لجودة أداء العمل خاصة في مرحلة الاستغلال لمنع تهدير خامات المناجم والمحاجر، وتسجيل المخالفات والتجاوزات في الاستغلال والتصرف حيالها حسب القانون.

- راسة نتائج تجربة الشركات الحكومية العاملة في مجال التعدين و مدي جدوى استمرارها.

البترول والتعدين
للنهوض بالثروة المعدنية

البترول والتعدين
للنهوض بالثروة المعدنية (٣)

الجهات المسئولة:

- وزارة البترول والثروة المعدنية
- رئاسة الوزراء

اجراءات يجب اتخاذها:

- عمل دراسات استقصائية على أرض الواقع لمعرفة الأسباب التي تواجه بعض الشركات وتعوقها عن العمل وإيجاد سبل لحل هذه المعوقات.
- دراسة سبل و آليات جذب القطاع غير الرسمي للعمل ضمن القطاع الرسمي من خلال التنسيق بين الجهات والهيئات المختلفة المعنية بذلك فالعقوبات وحدها لن تكون كفيلة للقضاء على هذه الظاهرة.
- تعميق التعاون بين المشاريع الصناعية التي تستخدم خامات تعدينية وبين الشركات العاملة في مجال التعدين للحد من فجوة استيراد الخامات التعدينية التي يتم إنتاجها محلياً، ودراسة أسباب استيراد خامات تعدينية تنتج بالفعل في مصر.
- توجيه أبحاث الجامعات للأبحاث التطبيقية التي تخدم «واقعياً» أعمال البحث و الاستخراج و التصنيع لرفع القيمة المضافة للخامات.
- الدعوة للاكتتاب لإنشاء شركات مصرية مساهمة لأعمال الحفر في المناجم في مرحلة الاستكشاف وأعمال التنمية للمناجم وكذا في مجال الجيوفيزياء والمعامل ذات الاعتماد الدولي للنتائج و كذلك في مجال التصميمات الهندسية لأعمال المناجم والمحاجر، والعديد من أوجه الخدمات التعدينية.
- التواصل والتنسيق مع الاتحادات العربية و العالمية مثل (البيداك) لعمل بروتوكولات تعاون لتبادل الخبرات.
- التنسيق مع الجهات و الصناديق المانحة لمساندة المشروعات التعدينية سواء من الناحية المالية أو البيئية أو التقنية لزيادة قدرتها الإنتاجية وتزويدها بأحدث الأفكار التكنولوجية .

- ضرورة أن يتضمن الصندوق السيادي لمصر جزء ولو صغير للقيام بما يلي :
  - الاستثمار في تعريف لائحة حكومية فنية يعطى لها اسما معيناً ورقماً معيناً لتحدد وصف وتعريف ومحددات كل الأعمال التي ترتبط بالبحث والاستكشاف والتطوير والاستخراج من خلال منظور يشجع على التطوير المجتمعي وفتح الأبواب أمام الاستثمار بجميع أنواعه.
  - القيام بأعمال دراسات الاستشعار عن بعد بالمعدات الحديثة و المحمولة جواً عن طريق أحد الشركات المتخصصة عالمياً وبالتعاون مع القوات المسلحة المصرية وهيئة الاستشعار عن بعد المصرية... كما حدث في المسح السيزمي لشواطئ البحر الأحمر مؤخراً لتحديد الطبقات الحاملة للزيت الخام.
  - الاستثمار في الدعاية اللازمة لجذب الاستثمارات الدولية بعد التأكد من أن قانون التعدين واضحاً ومريحاً للشركاء الدوليين من مختلف الشركات وتحفيزهم بكل شكل ممكن وإعطائهم الحق بالاحتفاظ بمشاريعهم للبحث والاستكشاف فى مصر أكثر وأكثر طالما أنفقوا وأثبتوا جدية أكثر وأكثر (بمعنى مرونة عامل الوقت في الاحتفاظ بمناطق الامتياز لرخص البحث والاستكشاف) طالما حققوا اكتشافات و نتائج إيجابية، لأن تحديد الوقت وتشديده على الشركات يؤدى إلى الصرف غير الحكيم لأموال المستثمرين والوصول إلى نتيجة غير مرضية وبالتالي صورة سلبية عن مصر ككل.

البترول والتعدين
للنهوض بالثروة المعدنية